



الدليل الإجرائي

لقرار توطين الفحص الفني الدوري للمركبات

المحتويات

الصفحة	العنوان
2	المقدمة والغرض من الدليل
3	التعريفات
4	الشروط العامة لقرار التوظيف
4	تاريخ تطبيق القرار ومهلة التصحيح
5	آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية
5	برامج الدعم والتوظيف
6	الأسئلة الشائعة

المقدمة والفرض من الدليل

حرصاً من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على توفير فرص عمل منتجة، وملائمة للمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة، ورفع مستوى مشاركتهم في سوق العمل، أصدر وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية قراراً وزارياً رقم (208861)، وتاريخ 1443/11/23 هـ القاضي بتوطين الفحص الفني الدوري للمركبات بنسبة 100%.

ويأتي هذا القرار الوزاري ضمن مجموعة من قرارات التوطين التي عملت عليها الوزارة، بالتعاون مع عدد من الجهات الحكومية والقطاع الخاص؛ لتوفير بيئة عمل مناسبة للكوادر الوطنية، وزيادة نسبة مشاركتهم في القطاع الخاص، انسجاماً مع استراتيجية التوطين التي تعمل عليها الوزارة بهدف تنمية رأس المال البشري، وتعزيزاً لمساهمته في المنظومة الاقتصادية.

ويوضح هذا الدليل تفاصيل قرار التوطين والشروط العامة وبرامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالإضافة إلى الأسئلة الشائعة.

التعريفات

عملية إخضاع المركبة والقاطرة والمقطورة ونصف المقطورة، للكشف الفني الدوري بحسب متطلبات واشتراطات محددة على أساس فني.	الفحص الفني الدوري
هي المنطقة التي يتم فيها عملية إخضاع المركبة والقاطرة والمقطورة ونصف المقطورة، للكشف الفني الدوري.	منفذ الخدمة
هي المنشآت التي تعمل في الفحص الفني الدوري للمركبات وفقاً للتنظيم الصادر من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	المنشآت المستهدفة
يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتوطين الفحص الفني الدوري للمركبات رقم (208861)، وتاريخ 1443/11/23 هـ	قرار التوطين
يقصد بها نسبة عدد العاملين من السعوديين في منفذ الخدمة إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو غير سعوديين في منفذ الخدمة ذاته.	نسب التوطين
هي الفترة ما بين تاريخ نشر القرار الوزاري وتاريخ تطبيقه وتنفيذه، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على تصحيح أوضاعها.	مهلة التصحيح
هي الفترة التي تلتزم المنشأة فيها بتنفيذ القرار، حيث تكون المنشأة عرضة للإجراءات والعقوبات النظامية في حالة عدم التقيد بنسبة التوطين المشار إليها في هذا القرار (راجع آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية)	فترة التنفيذ
يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه.	الدعم والتوظيف

الشروط العامة لقرار التوطين

توطين منفذ الخدمة الفحص الفني الدوري للمركبات بنسبة 100% باستثناء المهن التالية:

- المهن المستثناة:
 1. عامل تنظيف
 2. عامل تحميل وتزيل
 3. مدرب مهني
 4. العاملين في صيانة أجهزة الفحص الفني الدوري للمركبات

على ألا تزيد نسبة جميع العاملين في المهن المستثناة عن 10% من إجمالي العاملين في المنفذ في الوردية الواحدة.

• الزي الموحد للمهن المستثناة:

الالتزام بزيّ موحد (Uniform) لعاملي المهن المستثناة التالية على أن تكون مهنة العامل مدونة خلف الزي مع التأكيد على مراعاة القرار الوزاري رقم 164091 وتاريخ 1441/11/14هـ المتعلق بتنظيم زي العاملين.

- يسري هذا القرار على جميع المنشآت التي تعمل في الفحص الفني الدوري للمركبات وفقاً للتنظيم الصادر من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

تاريخ تطبيق القرار ومهلة التصحيح

المرحلة الأولى 50%



المرحلة الثانية 100%



آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

في حالة عدم تقيد المنشأة بنسبة التوطين المطلوبة، سوف تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشآت بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات في حق المنشآت التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار الوزاري رقم (92768) وتاريخ 1443/5/5 هـ مع مراعاة أي تعديلات تطرأ على هذا القرار. كما ستتخذ الوزارة كافة الإجراءات الأخرى اللازمة لضمان تطبيق القرار الوزاري.

برامج الدعم والتوظيف

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف السعوديين تشمل الحزم التالية:

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن العاملين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي للسعوديين.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوطين المتاحة لدى المنظومة.

الأسئلة الشائعة

هل يطبق قرار التوطين بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، يطبق قرار التوطين بالتوازي مع نسب التوطين في برنامج نطاقات، ولا يؤثر نطاق المنشأة على تطبيق العقوبات المنصوص عليها في حال مخالفة القرار الوزاري.

هل يتعارض هذا القرار مع أي من قرارات التوطين السابقة؟

لا يتعارض هذا القرار بأي شكل من الأشكال مع القرارات السابقة في توظيف الأنشطة أو ما ورد في اللائحة التنفيذية لنظام العمل الخاصة بالوظائف المقصورة على السعوديين.

هل يجب تطبيق القرار في كل مناطق المملكة أم في المدن الكبيرة فقط؟

نعم يشمل جميع المناطق حسب القرار الوزاري.

متى ستبدأ الرقابة على الأنشطة الواردة في القرار؟

في التاريخ المحدد لتطبيق وتنفيذ النسب.

هل يمكن الاستفادة من خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية خلال مهلة التصحيح؟

نعم، يمكن الاستفادة من خدمات الوزارة خلال فترة السماح.

هل يطبق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية ((ISIC4 فقط أو على النشاط الفعلي للمنشأة؟

يتم تطبيق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية والنشاط الفعلي للمنشآت وفقاً للتنظيم الصادر من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

هل يجب أن تكون عقود العاملين في المهن الموطنة بدوام كامل؟

العاملين السعوديين المطلوب تواجدهم في المنفذ والذين تربطهم بصاحب العمل علاقة تعاقدية لأداء عمل بصورة رئيسية مقابل أجر، من الممكن أن تكون عقودهم بأي نمط عمل (كامل - جزئي - مرن "العمل بالساعة") حسب الشروط المحددة.

هل من الممكن أن يكون العامل المطلوب تواجده في المنفذ بعقد عمل مرن "العمل بالساعة"؟

نعم يمكن أن يكون العامل المتواجد في منفذ البيع بعقد عمل مرن "بالساعة" بشرط أن يكون العقد ساري وموثق عبر منصة العمل المرن mrn.sa



لزيارة الموقع الإلكتروني:

www.hrsd.gov.sa